محضر اجتماع مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

رقم ١١ لسنة ٢٠١١ بتاريخ ٢٤ أغسطس ٢٠١١

إنه في يوم الأربعاء الموافق ٢٠١١/٨/٢٤ في تمام الساعة الرابعة عصراً، انعقد مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية بجلسته رقم (١١) لسنة ٢٠١١ ،وذلك بمقر الهيئة بالقرية الذكية، برئاسة السيد الدكتور/ أشرف الشرقاوي رئيس مجلس إدارة الهيئة ، وبحضور كل من :

(الترتيب وفقاً لما هو وارد بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٥٠٤ لسنة ٢٠١١)

السيد الدكتور/ عادل منير	نائب رئيس مجلس الإدارة
السيد الدكتور/ حازم أحمد يس	عضو المجلس
السيد الدكتور/ محمد فتحي صقر	عضو المجلس
السيد الأستاذ/ سامي حسين خلاف	عضو المجلس
السيد الأستاذ/عبد الحميد محمد إبراهيم	عضو المجلس

واعتذر عن عدم الحضور:

السيد الأستاذ/ هشام رامز	عضو المجلس – نائب محافظ البنك المركزي
السيد المستشار/ محمد محمود الدكروري	عضو المجلس

كما حضر الاجتماع :

السيد الدكتور/ علي العشري	مساعد رئيس الهيئة
السيد الأستاذ/ محمد الصياد	مساعد رئيس الهيئة

وتولت الأمانة الفنية للمجلس الأستاذة / ياسمين حسن مقرر المجلس

وقد استهل السيد الدكتور/أشرف الشرقاوي رئيس مجلس الإدارة –المجلس بالترحيب بالسادة الأعضاء والتهنئة بقرب عيد الفطر المبارك.

المقر الرئيسى: القرية الذكية، مبنى ٥ أ- ٨٤ ب
الكيلو ٢٨ طريق مصر/ اسكندرية الصحراوى
محافظة الجيزة، الرمز البريدى : ١٢٥٧٧

تليفون : ٠٠٤٠ ٣٥٣٧ ٢٠٢+ فاكس : ٠٠٤١ ٣٥٣٧ ٢٠٢+
البريد الإلكترونى : info@efsa.gov.eg
الموقع على الإنترنت : www.efsa.gov.eg

و بدأ سيادته في عرض جدول الأعمال على النحو التالي:

أولاً : التصديق على محضر الاجتماع السابق رقم ١٠/٢٠١١ بتاريخ ٢٠١١/٨/١٠، والإحاطة بالقرارات الصادرة عنه:

١٠٠١ . محضر مجلس إدارة الهيئة رقم (١٠) بتاريخ ٢٠١١/٨/١٠ والقرارات الصادرة عنه:

استعرض السيد الدكتور رئيس المجلس محضر مجلس الإدارة رقم ١٠ بتاريخ ٢٠١١/٨/١٠ والقرارات الصادرة عنه ، وابدي السيد الدكتور محمد فتحي صقر – عضو المجلس ملاحظة حول الجزء الخاص بأداء نشاط التمويل العقاري والوارد بالمحضر مشيرا إلى أن نسبة استثمارات فئة المستثمرين من ذوي الدخول المنخفضة في هذا النشاط تعد متواضعة بالنسبة لإجمالي الاستثمارات العقارية.

وأحاط السيد الدكتور رئيس المجلس السادة الأعضاء بقرار رئيس مجلس الوزراء الذي يكون فيه السيد الدكتور حازم الببلاوي الوزير المختص بتطبيق أحكام القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأدوات المالية غير المصرفية .

ووافق المجلس بإجماع الحاضرين على اعتماد محضر مجلس الإدارة رقم ١٠ بتاريخ ٢٠١١/٨/١٠ بعد إدخال ملاحظات السادة أعضاء المجلس عليه، وتم إحاطة سيادتهم بالقرارات الصادرة عنه.

ثانياً : موضوعات تنظيم الأسواق المالية غير المصرفية:

٢٠١٠٠ . مذكرة بشأن تعديل قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١٤٣ لسنة ٢٠١٠ بشأن تنظيم عمليات قيد وتداول أسهم الشركات العاملة في مجال الأوراق المالية:

استعرض السيد الدكتور رئيس المجلس المذكرة الخاصة بتعديل قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١٤٣ لسنة ٢٠١٠ بشان تنظيم عمليات قيد وتداول أسهم الشركات العاملة في مجال الأوراق المالية مشيرا إلى بعض

المقر الرئيسي: القرية الذكية، مبنى ٥ أ– ٨٤ ب
الكيلو ٢٨ طريق مصر/ اسكندرية الصحراوى
محافظة الجيزة، الرمز البريدى : ١٢٥٧٧

تليفون : ٠٠٤٠ ٣٥٣٧ ٢٠٢+ فاكس : ٠٠٤١ ٣٥٣٧ ٢٠٢+
البريد الإلكتروني : info@efsa.gov.eg
الموقع على الإنترنت : www.efsa.gov.eg

السلبيات التي ظهرت عند التطبيق الفعلي للقرار المشار إليه نتيجة لوجود بعض الأخطاء الإملائية بالقرار.

كما أوصى المجلس بان يصدر من الهيئة تعريف للأصول الملموسة الواردة بالبند ١ من المادة (٢) من قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١٤٣ لسنة ٢٠١٠ بشان تنظيم عمليات قيد وتداول أسهم الشركات العاملة في مجال الأوراق المالية.

واتخذ المجلس القرار التالي:

قرار ٦٧

وافق المجلس على تصويب الأخطاء الإملائية الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١٤٣ لسنة ٢٠١٠ بتاريخ ٢٠١٠/١٢/٢٧، بشأن تنظيم عمليات قيد وتداول أسهم الشركات العاملة في مجال الأوراق المالية على النحو التالي:

المادة (٢)

يصدر قرار عدم الممانعة بناء على توافر المعايير الآتية:

٩. أن تكون غالبية أعضاء مجلس إدارة الشركة من الأعضاء غير التنفيذيين والمستقلين، مع التزام الشركة بالمحافظة على هذا التشكيل طوال قيد أسهم الشركة بالبورصة، وأن يكون هناك فصل بين وظيفة رئيس مجلس إدارة والعضو المنتدب في الشركة طوال فترة القيد.

المادة(٣)

المقر الرئيسى: القرية الذكية، مبنى ٥ أ- ٨٤ ب
الكيلو ٢٨ طريق مصر/ اسكندرية الصحراوى
محافظة الجيزة، الرمز البريدى : ١٢٥٧٧

تليفون : ٠٠٤٠ ٣٥٣٧ ٢٠٢+ فاكس : ٠٠٤١ ٣٥٣٧ ٢٠٢+
البريد الإلكترونى : info@efsa.gov.eg
الموقع على الإنترنت : www.efsa.gov.eg

لا تسري أحكام هذا القرار على الشركات التي تزاول نشاط الاشتراك في تأسيس الشركات التي تصدر أوراقاً مالية أو زيادة رؤوس أموالها ما لم تكن مساهمة في واحدة أو أكثر من الشركات المشار إليها في المادة(١) من هذا القرار.

١٠٣. تعديل قرار رئيس الهيئة رقم ٢٤ لسنة ٢٠٠٨، وقرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٢١ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظر في تعديل نسبة التغطية في آلية الشراء والبيع في ذات الجلسة.

استعرض السيد الدكتور رئيس المجلس المذكرة الخاصة بتعديل قرار رئيس الهيئة رقم ٢٤ لسنة ٢٠٠٨، وقرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٢١ لسنة ٢٠٠٩، بشأن ضوابط نشاط تداول الأسهم في ذات الجلسة، وذلك باستبدال البند أ من المادة (١) من القواعد الحاكمة لآلية تداول الأسهم في ذات الجلسة (Intra Day Trading) والمرفقة بقرار رئيس مجلس الإدارة رقم ٢٤ لسنة ٢٠٠٨ وكذلك المادة ٨ من ذات القرار واستبدال البند ٧ من المادة الأولى من قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٢١ لسنة ٢٠٠٩ لتعديل نسبة التغطية في آلية الشراء والبيع في ذات الجلسة وذلك على النحو الوارد بالمذكرة المعروضة على السادة أعضاء المجلس.

و أوضح سيادته أن هذا النشاط متوقف حاليا من ضمن الإجراءات الاحترازية التي اتخذتها الهيئة في ضوء الأحداث والتطورات التي شهدها السوق في الفترة الأخيرة .

واتخذ المجلس القرار التالي:

المقر الرئيسى: القرية الذكية، مبنى ٥ أ- ٨٤ ب
الكيلو ٢٨ طريق مصر/ اسكندرية الصحراوى
محافظة الجيزة، الرمز البريدى : ١٢٥٧٧

تليفون : ٠٠٤٠ ٣٥٣٧ ٢٠٢+ فاكس : ٠٠٤١ ٣٥٣٧ ٢٠٢+
البريد الإلكترونى : info@efsa.gov.eg
الموقع على الإنترنت : www.efsa.gov.eg

قرار ٦٨

وافق المجلس على تعديل القواعد الحاكمة لآلية تداول الاسهم في ذات الجلسة (Intra Day Trading) والمرفقة بقرار رئيس مجلس الإدارة رقم ٢٤ لسنة ٢٠٠٨ باستبدال نص البند أ من المادة (١) بالنص التالي:

المادة (١) :

أ . "ما يفيد إيداع مبلغ مليون جنيه كحد أدنى لأحد بنوك المقاصة المعتمدة لدى شركة مصر للمقاصة والإيداع والقيد المركزي أو تقديم خطاب ضمان مصرفي لصالح شركة مصر للمقاصة والإيداع والقيد المركزي بذات القيمة وذلك تحت حساب تسوية معاملات الشركة النقدية وفقاً لهذه الآلية، وفي حال رغبة الشركة في رفع حجم تعاملاتها لأزيد من ٤ مليون جنيه، يلزم رفع قيمة المبلغ المودع لدى بنك المقاصة أو الصادر به خطاب الضمان بحيث تظل قيمة هذا المبلغ في جميع الأحوال لا تقل عن ٢٥% من متوسط قيمة التعاملات السنوية للشركة، وتكون شركة مصر للمقاصة ملزمة بالتحقق من توافر الغطاء الكافي بصورة يومية، ويعالج معامل ترجيح هذا المبلغ في تقرير صافي رأس المال السائل بنسبة ١٠٠%."

واستبدال نص المادة ٨ بالنص التالي:

المادة (٨) :

"مع مراعاة عملة التداول، تكون التعاملات اليومية لشركة السمسرة وفقاً لهذا النظام في حدود أربعة أمثال المبلغ المودع منها ببنك المقاصة أو المقدم به خطاب ضمان مصرفي لصالح شركة مصر للمقاصة والإيداع والقيد المركزي نفاذا لحكم الفقرة أ من المادة ١ من هذه القواعد"

المقر الرئيسى: القرية الذكية، مبنى ٥ أ- ٨٤ ب
الكيلو ٢٨ طريق مصر/ اسكندرية الصحراوى
محافظة الجيزة، الرمز البريدى : ١٢٥٧٧

تليفون : ٠٠٤٠ ٣٥٣٧ ٢٠٢+ فاكس : ٠٠٤١ ٣٥٣٧ ٢٠٢+
البريد الإلكترونى : info@efsa.gov.eg
الموقع على الإنترنت : www.efsa.gov.eg

قرار ٦٩

وافق المجلس على تعديل قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٢١ لسنة ٢٠٠٩ باستبدال البند ٧ من المادة الأولى وذلك بالنص التالي:

المادة الأولى:

٧. " تقديم ما يفيد إيداع مبلغ مليون جنيه كحد أدني لأحد بنوك المقاصة المعتمدة لدى شركة مصر للمقاصة والإيداع والقيد المركزي أو تقديم خطاب ضمان مصرفي لصالح شركة مصر للمقاصة والإيداع والقيد المركزي بذات القيمة وذلك تحت حساب تسوية معاملات الشركة النقدية وفقا لهذه الآلية، وتقديم تعهد من المسئول عن الإدارة الفعلية بشركة السمسرة بأنه في حال رغبة الشركة في رفع حجم تعاملاتها لأزيد من ٤ مليون جنيه، بأنها سوف تلتزم برفع قيمة المبلغ المودع منها لدى بنك المقاصة أو الصادر به خطاب الضمان بحيث تظل قيمة هذا المبلغ لا تقل عن ٢٥% في جميع الأحوال من متوسط قيمة التعاملات السنوية لهذه الشركة وكذلك تعهده بمعالجة معامل ترجيح هذا المبلغ في تقرير صافي رأس المال السائل بنسبة ١٠٠%"

المقر الرئيسى: القرية الذكية، مبنى ٥ أ- ٨٤ ب
الكيلو ٢٨ طريق مصر/ اسكندرية الصحراوى
محافظة الجيزة، الرمز البريدى : ١٢٥٧٧

تليفون : ٠٠٤٠ ٣٥٣٧ ٢٠٢+ فاكس : ٠٠٤١ ٣٥٣٧ ٢٠٢+
البريد الإلكترونى : info@efsa.gov.eg
الموقع على الإنترنت : www.efsa.gov.eg

ثالثاً: موضوعات الرقابة على الأسواق المالية غير المصرفية والشركات العاملة بها :

١٠٠٤: مذكرة بشأن المخالفات المنسوبة إلى شركة انترناشيونال لتداول الأوراق المالية:

استعرض السيد الدكتور رئيس المجلس المذكرة الخاصة بالمخالفات المنسوبة إلى شركة انترناشيونال لتداول الأوراق المالية مشيرا إلى انتهاء مذكرة الإدارة المركزية للإلزام بالمعروضة على السادة أعضاء المجلس بشأن نتائج التفتيش الدوري على الشركة إلى اتفاقها مع ما ورد بتقرير التفتيش، نظراً لقيام الشركة بمخالفة أحكام المواد (٢٣٤، ٩٠، ٩١، ٢١٤، ٢١٦، ٢٣١، ٢٣٦، ٢/٢٤٠) من اللائحة التنفيذية بقانون سوق رأس المال الصادر بقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢، وكذا أحكام المواد (٢/٣٢) من قواعد العضوية بالبورصة، وذلك على النحو الوارد تفصيلاً بمذكرة الإدارة المركزية للالزام.

واتخذ المجلس القرار التالي :

قرار ٧٠

إلزام شركة انترناشيونال لتداول الأوراق المالية بزيادة قيمة التأمين المودع منها لدى الهيئة بمبلغ مليون ونصف مليون جنيه مصري وذلك لمدة عام تبدأ من التاريخ الفعلي لإيداع مبلغ الزيادة وفقا للفقرة (و) من المادة ٣١ من قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢، وذلك لما ارتكبته الشركة من مخالفات تهدد استقرار سوق رأس المال ومصالح المتعاملين مع الشركة .

المقر الرئيسى: القرية الذكية، مبنى ١٥- ٨٤ ب
الكيلو ٢٨ طريق مصر/ اسكندرية الصحراوى
محافظة الجيزة، الرمز البريدى : ١٢٥٧٧

تليفون : ٠٠٤٠ ٣٥٣٧ ٢٠٢+ فاكس : ٠٠٤١ ٣٥٣٧ ٢٠٢+
البريد الإلكترونى : info@efsa.gov.eg
الموقع على الإنترنت : www.efsa.gov.eg

١٠٥. مذكرة بشأن المخالفات المنسوبة إلى شركة المدينة للسمسرة في الأوراق المالية:

استعرض السيد الدكتور رئيس المجلس المذكرة الخاصة بالمخالفات المنسوبة إلى شركة المدينة للسمسرة في الأوراق المالية مشيراً إلى قرار مجلس إدارة الهيئة السابق رقم ٣٥ بتاريخ ٢٠١١/٥/١٧ ، بشأن منع الشركة من مزاولة نشاطها لمدة ثلاثة أشهر وانه في ظل انتهاء مدة المنع المشار إليها، وحيث أن الشركة المذكورة لم تقم حتى تاريخه بتقديم ما يفيد إزالة أسباب قرار المنع فإن الأمر معروض على السادة أعضاء المجلس لاتخاذ احد تدابير المادة ٣١ من قانون سوق رأس المال رقم ١٩٩٥ .

واتخذ المجلس القرار التالي:

قرار ٧١

استمرار منع شركة المدينة للسمسرة في الأوراق المالية من مزاولة نشاطها لمدة ثلاثة أشهر، وذلك وفقًا للفقرة (ب) من المادة ٣١ من قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢.

١٠٦. مذكرة بشأن المخالفات المنسوبة إلى شركة الدولية للسمسرة في الأوراق المالية:

استعرض السيد الدكتور رئيس المجلس المذكرة الخاصة بالمخالفات المنسوبة إلى شركة الدولية للسمسرة في الأوراق المالية مشيراً إلى قرار مجلس إدارة الهيئة الأسبق رقم ٢٣ بتاريخ ٢٠١١/٤/٢٠ ، بشأن منع الشركة من مزاولة نشاطها لمدة ثلاثة أشهر وكذلك قرار مجلس إدارة الهيئة السابق رقم ٦٤ بتاريخ

المقر الرئيسى: القرية الذكية، مبنى ٥ أ- ٨٤ ب
الكيلو ٢٨ طريق مصر/ اسكندرية الصحراوى
محافظة الجيزة، الرمز البريدى : ١٢٥٧٧

تليفون : ٠٠٤٠ ٣٥٣٧ ٢٠٢+ فاكس : ٠٠٤١ ٣٥٣٧ ٢٠٢+
البريد الإلكترونى : info@efsa.gov.eg
الموقع على الإنترنت : www.efsa.gov.eg

٢٠١١/٧/٢٧ بشأن استمرار منع الشركة لمدة شهر أخر، وفي ظل انتهاء مدة المنع المشار إليها ، وحيث أن الشركة المذكورة لم تقم حتى تاريخه بتقديم ما يفيد إزالة أسباب قرار المنع،

فإن الأمر معروض على المجلس الموقر للتفضل بتقرير ما يراه في ضوء نص المادة رقم ٣١ من قانون سوق رأس المال.

واتخذ المجلس القرار التالي:

قرار ٧٢

استمرار منع شركة الدولية للسمسرة في الأوراق المالية من مزاولة نشاطها لمدة شهرين أو إلى حين استيفائها المتطلبات والإجراءات الواردة بقراري رئيس الهيئة أرقام ٢٤ و ٤٩ لسنة ٢٠٠٦ أيهما أقرب وذلك وفقًا للفقرة (ب) من المادة ٣١ من قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢.

رابعاً : ما يستجد من أعمال :

مذكرة بشان مكافأة للعاملين بالهيئة

استعرض السيد الدكتور رئيس المجلس مذكرة خاصة بمكافأة تصرف للعاملين بالهيئة فيما عدا سيادته ، وذلك بناءاً على طلبه.

المقر الرئيسى: القرية الذكية، مبنى ٥ أ- ٨٤ ب
الكيلو ٢٨ طريق مصر/ اسكندرية الصحراوى
محافظة الجيزة، الرمز البريدى : ١٢٥٧٧

تليفون : ٠٠٤٠ ٣٥٣٧ ٢٠٢+ فاكس : ٠٠٤١ ٣٥٣٧ ٢٠٢+
البريد الإلكترونى : info@efsa.gov.eg
الموقع على الإنترنت : www.efsa.gov.eg

واتخذ المجلس القرار التالي:

قرار رقم (٧٣)

وافق المجلس على صرف مكافأة لجميع العاملين بالهيئة قدرها شهر شامل من أخر راتب شهري تقاضاه العامل، وذلك بما لا يجاوز أربعة أضعاف بداية الأجر الشامل للدرجة الثالثة التخصصية، على أن تصرف المكافأة وفقاً للقواعد التالية:

١. لا تصرف للعاملين التي انتهت خدمتهم بالهيئة بالاستقالة أو النقل أو الفصل وقت صدور قرار الصرف.
٢. تصرف المكافأة لمن أمضى خدمة فعلية سنة بالهيئة حتى تاريخه وتصرف نسبياً لمن لم يستكمل المدة.
٣. تصرف المكافأة للعاملين بعقود مقطوعة والمستشارين على أساس قيمة الراتب الشهري الإجمالي أو المكافأة الشهرية المقررة لكل منهم، وذلك بما لا يجاوز أربعة أضعاف بداية الأجر الشامل للدرجة الثالثة التخصصية.

وانفض اجتماع المجلس في تمام الساعة السادسة والربع مساءً.

ياسمين حسن
مقرر المجلس

د. أشرف الشرقاوي
رئيس مجلس الإدارة

المقر الرئيسي: القرية الذكية، مبنى ٥ أ- ٨٤ ب
الكيلو ٢٨ طريق مصر/ اسكندرية الصحراوى
محافظة الجيزة، الرمز البريدى : ١٢٥٧٧

تليفون : ٠٠٤٠ ٣٥٣٧ ٢٠٢+ فاكس : ٠٠٤١ ٣٥٣٧ ٢٠٢+
البريد الإلكترونى : info@efsa.gov.eg
الموقع على الإنترنت : www.efsa.gov.eg